

ظهور الدويلات وتعريفها

على الحركة

مراقب الدروس في

ادارة الاعداد والتدريب

في مجلس الخدمة

مع انتهاء مسيرة إزالة الاستعمار برز عدد كبير من الأقاليم الصغيرة، الأمر الذي أدى فيما بعد إلى إثارة مشاكل بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة، لا سيما عندما تقدمت دول صغيرة جداً بطلب الانضمام إلى المنظمة. فهل يمكن أن تصبح الدويلات أعضاء بصفة كاملة في المنظمة، أم أنه يجب إيجاد نظام خاص بشأنها؟ لقد طرح هذا الوضع مسألة حجم الأعضاء الجدد الذين يمكنهم الانضمام إلى المنظمة والحاجة إلى تعريف الدويلة.



أولاً. إزالة الاستعمار وظهور الدويلات:

عندما اجتمع ممثلو إحدى وخمسين دولة في سان فرانسيسكو، في العام ١٩٤٥، لوضع ميثاق الأمم المتحدة، كان بإمكان قلة منهم التصور أن عدد هذه الدول سيصل بعد خمسين عاماً إلى مئة وتسعين، وأن الساحة السياسية الدولية ستتغير بصورة جذرية تحت تأثير الحدث الأبرز لهذا العصر، وهو نهاية حالة الاستعمار بالنسبة لمئات الملايين من الأشخاص الذين يقيمون في ٥٠٪ من أراضي المعمورة.

إن القوى والعوامل التي ساعدت على تحقيق هذا التحرر نتجت عن الحرب العالمية الثانية وليس عن اجتماع سان فرانسيسكو الذي لم تتمثل فيه إلا قلة قليلة من البلدان الإفريقية والآسيوية. ولكن هذا لم يمنع ميثاق الأمم المتحدة من إدخال المنظمة منذ البدء، وبالرغم من أنه يعكس مصالح واضعيه المتبادلة، في مواجهة مع الاستعمار، ذلك أن توقيع الدول الأعضاء على الميثاق ترتب عليه تعهد هذه الدول بالدفاع عن مبدأ مساواة الشعوب في الحقوق والواجبات وحق هذه الشعوب في تقرير مصيرها، بالإضافة إلى تشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. فكان من المنطقي، بعد التزام من هذا النوع، أن تعتمد منظمة الأمم

المتحدة إلى دعم مطالب الشعوب المستقلة وتسعى إلى أن يكون لها دور فعال في مسيرة إزالة الاستعمار. وقد تمحور هذا الدور بشكل أساسي حول مؤازرة القوى المعادية للاستعمار عن طريق إعطائها ما كانت تحتاج إليه من الاندفاع والتماسك والتوجيه. ويمكننا كذلك أن نوّكد بحق أن العديد من الأقاليم غير المستقلة استطاعت، بفضل التدخل البنّاء لمنظمة الأمم المتحدة، أن تحصل على استقلالها بصورة سليمة.

١- مضمون الميثاق:

إن نشاط الأمم المتحدة في مجال القضاء على الاستعمار ناتج مباشرة عن ميثاق المنظمة. فهذا الميثاق يميز بين الأقاليم المستعمرة بشكل عام وفئة خاصة من الأقاليم تعرف باسم الأقاليم الخاضعة للوصاية والتي كان يترتب على منظمة الأمم المتحدة أن تقوم تجاهها بدور الإشراف. وفيما يتعلق بالنوع الأول من الأقاليم، فقد نص ميثاق المنظمة في الفصل الحادي عشر الذي يحمل عنوان: «تصريح يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي»، على أن أعضاء منظمة الأمم المتحدة الذين يضطلعون بتبعات عن إدارة أقاليم لم تنل شعوبها قسطاً كاملاً من الحكم الذاتي يُقرّون المبدأ القاضي بأن مصالح أهل هذه الأقاليم لها المقام الأول، ويقبلون أمانة مقدسة في عنقهم الالتزام بالعمل على تنمية رفاهية أهل هذه الأقاليم إلى أقصى حدّ مستطاع في النطاق الذي رسمه هذا الميثاق للسلم والأمن الدوليين.

ولهذا الغرض تعهد هؤلاء الأعضاء بكفالة تقدم هذه الشعوب في شؤون السياسة والاقتصاد والاجتماع والتعليم، وبمعاونتها على إنماء نظمها السياسية الحرة نمواً مطرداً، وفقاً للظروف الخاصة بكل إقليم، ومراحل تقدمها المختلفة.

أما فيما يتعلق بالفئة الثانية من الأقاليم، فقد نص ميثاق الأمم المتحدة في الفصلين الثاني عشر والثالث عشر على إقامة نظام وصاية دولي وإنشاء هيئة خاصة، هي مجلس الوصاية، عهد إليها، باسم المنظمة، بمهمة الإشراف على إدارة البلدان الخاضعة للوصاية بغية مساعدتها على إدارة شؤونها بنفسها وحصولها على الاستقلال.

وكانت الدول الحليفة قد قررت، بعد الحرب العالمية الأولى، تصفية ممتلكات الأباطورييتين الألمانية والعثمانية عن طريق وضعها تحت الانتداب. والانتداب نظام أوجده معاهدات الصلح للعام ١٩١٩ ونصت عليه المادة ٢٢/ من ميثاق العصبة. واعتبرت العصبة

أن الأقاليم والمستعمرات التي انتزعت من الأمبراطوريتين المهزومتين تسكنها شعوب لم تصل بعد إلى درجة من الرقي والحضارة تمكنها من التمتع بالاستقلال وحكم نفسها بنفسها. وحرصاً على مصلحة هذه الشعوب، ورغبة في رفع مستواها، قرّر أعضاء العصبة وضعها تحت إشراف بعض الدول المتمدنة، وقسمت المادة /٢٢/ الأقاليم المنتزعة من المهزمين إلى ثلاث فئات بالنسبة إلى مدى تقدمها.

وقامت بعض الدول الأوروبية بمهمة الانتداب تحت رقابة عصبة الأمم. وكان الانتداب ينتهي نظرياً في ثلاث حالات: حصول الإقليم المنتدب عليه على استقلاله، أو تنازل الدولة المنتدبة عن مهمة الانتداب، أو إقالة هذه الدولة من مهمتها من جانب مجلس عصبة الأمم. ولكن الانتداب لم ينته عملياً إلا بدافع السبب الأول.

وفي نهاية الحرب العالمية الثانية فكر الحلفاء في استبدال الانتداب الذي كان مرتبطاً بوجود العصبة بنظامٍ آخر يتلاءم مع الأفكار والمبادئ التحررية التي نادت بها الأمم المتحدة. وأطلق على النظام الجديد اسم: نظام الوصاية الدولي، وكرس له ميثاق الأمم المتحدة، كما ذكرنا، فصلين.

والأهداف الأساسية لهذا النظام، كما حددتها المادة /٧٦/ من الميثاق هي: توطيد السلم والأمن الدوليين، وتعزيز تقدم الشعوب المشمولة بالوصاية، وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع.

٢- الإعلان المتعلق بإزالة الاستعمار واللجنة الخاصة:

في نهاية العام ١٩٦٠ شدّد الإعلان المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة على الطابع العاجل لمشكلة إزالة الاستعمار. وأدى تبني هذه الوثيقة التاريخية إلى نشوء تصوّر جديد في هذا الشأن. ومع أن ثلاثين بلداً تحت الوصاية لا تتمتع بالحكم الذاتي، قد حصلت على استقلالها منذ العام ١٩٤٥، فإنه كان واضحاً للعديد من الأعضاء أن التقدم نحو تحرر كامل كان بطيئاً جداً ولا بد من تسريعه. وهكذا تبنت الجمعية العامة في ١٤/١٢/١٩٦٠، بأغلبية ٨٩ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع تسعة، قراراً (القرار رقم ١٥١٤ الفقرة ١٥) طالبت فيه علناً بضرورة وضع حد للاستعمار بكل أشكاله.

وتضمنت الأحكام الخاصة بهذا القرار الطويل فقرة (هي الفقرة ٥) أعلنت فيها الجمعية

العامّة أن هناك تدابير فورية ستتخذ في البلدان الخاضعة للوصاية، أو التي لا تتمتع بالحكم الذاتي، أو التي لم تحصل بعد على استقلالها. وهذه التدابير تهدف إلى نقل جميع السلطات من دون قيد أو شرط إلى شعوب هذه البلدان حتى يتسنى لها التمتع باستقلال وحرية كاملين.

ومما لا شك فيه أن القرار الذي تتخذه الجمعية العامة لا يُعدّ نصاً من نصوص القانون الدولي العام وليس له قيمة قانونية، ولكن ذلك لم يمنع من اكتساب الإعلان المتعلق باستقلال البلدان والشعوب المستعمرة تأثيراً سياسياً كبيراً، كما لم يمنع من اعتباره تعبيراً أو تجسيداً صريحاً لحدوث تغيير عميق في تطور العلاقات الدولية.

فهذا الإعلان كان بمثابة دعم للحركات الاستقلالية التي نشأت في بعض البلدان كما كانت الحال بالنسبة لانغولا، أو لبعض التدخلات التي استدعت استعمال العنف كدخول القوات الهندية إلى المستعمرة البرتغالية (غوا) في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦١.

وأنشأت الجمعية العامة في العام ١٩٦١ لجنة خاصة لمساعدتها في هذه المهمة تتألف من عشرين عضواً، عُهد إليها بدراسة الأوضاع المتعلقة بتطبيق الإعلان، وتقديم الاقتراحات والتوصيات بهذا الشأن.

أصدرت الجمعية العامة بعد ذلك عدة قرارات أكدت فيها القرار ١٥١٤، ومنها:

(القرار ١٦٥٤ - ١٦) عام ١٩٦١، والقرار رقم (١٨١٠ - ١٧) عام ١٩٦٢، والقرار رقم (١٩٥٦ - ١٨) عام ١٩٦٣، والقرار (رقم ٢١٠٥ - ٢٠) عام ١٩٦٥. وقد انتهى القرار رقم (٢١٨٩ - ٢١) تاريخ ١٣/١٢/١٩٦٦ إلى الإعلان بأن استمرارية نظام الاستعمار تهدد السلام والأمن الدوليين، وإلى إدانة التمييز العنصري والفصل العرقي واعتبارهما جرائم ضد الإنسانية.

وأعاد القرار كذلك التأكيد على «شرعية المقاومة التي تقوم بها الشعوب التي ترزح تحت وطأة الاستعمار من أجل ممارسة حقها في تقرير مصيرها والحصول على استقلالها». ونادى القرار أخيراً بالتدخل وتمنى على كل دولة أن «تقدم دعمها المادي والمعنوي لحركات التحرير الوطني في الأقاليم المستعمرة».

وقد استرعت انتباه اللجنة الخاصة في تقريرها للعام ١٩٦٤ مسألة مهمة تتعلق بتنفيذ الإعلان، وهي وضع الأقاليم الصغيرة الواقعة في المحيط الأطلسي والمحيط الهادي وبحر

الأنثيل. فاللجنة الخاصة كانت مقتنعة بأن أحكام الإعلان يجب أن تُطبق كاملةً على هذه الأقاليم، ولذا يجب اتخاذ التدابير اللازمة دون ماطلة والوقوف على رغبة شعوب هذه البلدان.

لكن توصيات اللجنة الخاصة من أجل تطبيق الإعلان بكامله كان بعوقها أحياناً عدم كفاية المعلومات المتعلقة بالحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى غياب المعطيات التي تُبرز تمنيات شعوب هذه الأقاليم وتطلعاتها. ولهذا الأمر أهمية كبرى، خاصة وأن المشاكل المطروحة ناجمة، كما هي الحال بالنسبة لكثير من هذه البلدان، عن ضيق مساحتها وقلة عدد سكانها وموقعها الجغرافي ومواردها الطبيعية المحدودة.

وفي القرار (٢١٠٥) الصادر في ٢٠/١٢/١٩٦٥، طلبت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تولي البلدان الصغيرة اهتماماً كبيراً وأن تُقدّم للجمعية العامة توصيات بالطرق الملائمة والخطوات الواجب اتباعها من أجل السماح لشعوب هذه البلدان بممارسة جميع حقوقها فيما يتعلق بتقرير مصيرها والحصول على استقلالها.

لقد تميزت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، إذن، بظهور العديد من الدول المستقلة. ومن بين هذه الدول التي حصلت حديثاً على استقلالها دولٌ صغيرة جداً من حيث المساحة وعدد السكان. ونذكر على سبيل المثال:

سيشيل التي يبلغ عدد سكانها ٦٥,٠٠٠ ومساحتها ٤٠٤ كلم^٢. وساو تومه وبرنسيبه Sao Tomé E Príncipe يبلغ عدد سكانها ٨٦,٠٠٠ نسمة ومساحتها ٩٦٤ كلم^٢. وغرناطة Grenade التي يبلغ عدد سكانها ٢٥٠,٠٠٠ نسمة ومساحتها ٣٤٤ كلم^٢. وجزر المالديف التي يبلغ عدد سكانها ١٠١,٠٠٠ نسمة ومساحتها ٢٩٨ كلم^٢.

ثانياً. تعريف الدويلة:

ما هو تعريف الدويلة أو الإقليم المتناهي في الصغر؟ إن هذا التعبير لم يُعرّف أبداً بشكل ملائم ودقيق. لقد أتى الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره السنوي للعام ١٩٦٦-١٩٦٧ على ذكر «الكيانات التي تمتلك بشكل استثنائي مساحةً وعددًا قليلاً من السكان والموارد البشرية والاقتصادية».

وإذا كان صغر حجم بلد ما، أو حجمه بحد ذاته، يُشكّل عاملاً لتحديد معيار قبوله في الأمم المتحدة، أو عنصراً لتحديد قدرته على القيام بالتزاماته الواردة في الميثاق، فإنه

بالإمكان وضع تعريف بسيط أو معقد.

ولكن، من ناحية أخرى، إن كان أحدهم مهتماً بالجوانب العامة لصغر الحجم ونتائجه وبالأشكال الجديدة للمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة للدول والأقاليم، فلا يعود عندئذ من حاجة لتعريف دقيق. وفي هذه الحالة يجدر مراعاة العديد من عناصر الصغر.

ويتأتى عن ذلك وجوب النظر إلى بعض الدول والأقاليم الصغيرة، بشكل عام أو من وجهة نظر خاصة، على أنها تنتمي إلى مجموعة معينة تشكل نتائج صغرها أهمية خاصة.

وفي تقرير أعدّه معهد دراسات الكومنولث للندوات التي نظّمها خلال عامي ١٩٦٢ - ١٩٦٤، يقول أحد الكتاب إنه من المستحيل تحديد معنى «الصغر» بشكل دقيق. فهذه فكرة تقريبية (comparative) وليست مطلقة ومن شأن جميع مقاييس الأحجام التي قد نستخدمها أن تبدو استنسابية (arbitraire). كما أنه يصعب القول أين يبدأ الصغر وأين ينتهي. فالبلاد يمكن أن تكون صغيرة من ناحية وليست صغيرة من ناحية أخرى. وتصبح المسألة أكثر تعقيداً مع عامل البعد: فهل البعد يعني مجرد البعد الجغرافي أم أنه يرمز إلى البعد عن أهم الاتجاهات الفكرية في العالم؟

وقد عُهد إلى برنامج (تحليل معطيات العالم) التابع لجامعة (يال) إيجاد المعايير المحتملة للدويلة ودعم ذلك بمصطلحات من نظريات العلوم السياسية. واستخدم البروفسور تايلور في بحث قام به في إطار هذا البرنامج مجموعة من المؤشرات كميّار للدويلة، تذكّر منها على سبيل المثال: مساحة البلد وحجم السكان وإجمالي الناتج القومي وأهمية المبادلات الدولية، الاقتصادية منها والفكرية. ولكن النظرية التي تستخدم واحداً لتحديد الدويلة هي نظرية محدودة جداً، فهناك عوامل أخرى تجدر مراعاتها، مثل عامل العزلة.

عندما نكون بصدد تحديد صغر حجم بلدٍ ما لا يمكننا التغاضي عن عنصر مهم، هو عدد سكان هذا البلد. ولكن ما هو السقف الذي يجب بلوغه لمعرفة ما إذا كان هذا البلد أو ذاك لا يدخل في عداد «الدويلات»؟ أي جواب عن هذا السؤال هو جواب اعتباطي. وإختيار عدد المليون نسمة كحد أقصى هو أيضاً اعتباطي. وهذا لا يعني أن الدول الواردة أسماؤها في الجدول الآتي تشكل بالفعل «دويلات حقيقية»، فهي دول صغيرة حصلت على استقلالها بعد الحرب العالمية الثانية، ولا يتعدى عدد سكان كلٍّ منها المليون نسمة. ونورد فيما يلي جدولين: الأول يظهر عدد من الدول الصغيرة التي حصلت على استقلالها وقبلت عضواً في منظمة الأمم المتحدة.

والثاني يظهر بعض الاقاليم التي تقع في المحيط الاطلسي وتتكون من عدة جزر والتي يمكن ان تصبح في يوم من الايام مستقلة وتطلب الانضمام الى منظمة الامم المتحدة.

الدولة	عدد السكان في العام ١٩٦٦	عدد السكان في العام ١٩٩٦	المساحة بكم ٢	تاريخ لانضمام إلى الأمم المتحدة
سيشيل	٤٩,٠٠٠	٧٢,٧٠٩	٤٠٤	١٩٧٦
ساوتومه وبرنسيه	٥٩,٠٠٠	١٤٠,٤٢٣	٩٦٤	١٩٧٦
غرناطة	٩٧,٠٠٠	٩٤,٤٨٦	٣٤٤	١٩٧٤
جزر المالديف	١٠١,٠٠٠	٢٦١,٣١٠	٢٩٨	١٩٦٥
جزر القمر	٢٢٥,٠٠٠	٥٤٩,٣٣٨	٢,١٧١	١٩٧٥
جزر الرأس الأخضر	٢٢٨,٠٠٠	٤٣٥,٩٨٣	٤,٠٣٣	١٩٧٥
بربادوس	٢٥٠,٠٠٠	٢٥٦,٣٩٦	٤٣٠	١٩٦٦
مالطة	٣١٧,٠٠٠	٣٩٦,٦٠٩	٣١٦	١٩٦٤
الغابون	٤٦٨,٠٠٠	١,١٥٥,٧٤٩	٢٦٧,٦٦٧	١٩٦٠
فيدجي	٤٧٨,٠٠٠	٧٧٢,٨٩١	١٨,١٦٠	١٩٧٠
عمان	٥٦٥,٠٠٠	٢,١٢٥,٠٨٩	٢١٢,٣٧٩	١٩٧١
الكويت	٤٩١,٠٠٠	١,٨١٧,٣٩٧	١٦,٠٠٠	١٩٦٣
قبرص	٦٠٣,٠٠٠	٧٣٦,٦٣٦	٩,٢٥١	١٩٦٠
غويانا	٦٦٢,٠٠٠	٧٢٣,٧٧٤	٢١٤,٩٧٠	١٩٦٦
ليسوتو	٨٦٥,٠٠٠	١,٩٩٢,٩٦٠	٣٠,٣٤٤	١٩٦٦
ترينيداد وتوباغو	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٢٧١,١٥٩	٥,١٢٨	١٩٦٢

الجدول التالي يظهر بعض الدويلات التي حصلت على استقلالها وقبلت اعضاء في منظمة الامم المتحدة
الجدول التالي يظهر بعض الأقاليم التي تقع في المحيط الأطلسي وتتكوّن من عدة جزر والتي يمكن ان نحصل على استقلالها في يوم من الايام وتطلب

الاسم	العدد التقريبي للجزر	المساحة الإجمالية للجزر بكلم ^٢	عدد السكان تقدير العام ١٩٦٩	عدد السكان العام ١٩٩٩
برمودا	٣٠٠	٥٣	٥٠,٠٠٠	٩١,٦٠٠
غودالوب	٧	١٧٧٩	٣١٩,٠٠٠	٤٠٣,٠٠٠
الدومينيكا	١	٧٥١	٦٨,٠٠٠	٨٢,٠٠٠
سانت لوتشيا	١	٦١٦	١٠٣,٠٠٠	١٥٦,٠٥٠
سانت فنسنت	٦	٣٨٨	٩٠,٠٠٠	١١٧,٥٨٠
ريونيون	١	٣٥١٠	٤٠٨,٠٠٠	٦٦٦,٠٠٠
شائل ايلندز (او جزر القناة)	١٦	١٩٥	١١٥,٠٠٠	٦٦٦,٠٠٠
المارتينيك	١	١١٠٢	٣٢٧,٠٠٠	٣٩٥,٠٠٠

